

وسائل الشيعة

[219] قال: اشترى ضريس بن عبد الملك وأخوه من هبيرة أرزا بثلاثمائة ألف، قال: فقلت له: ويلك أو ويحك انظر إلى خمس هذا المال، فابعت به إليه، واحتبس الباقي فأبى علي. قال: فأدى المال وقدم هؤلاء، فذهب أمر بني أمية، قال: فقلت: ذلك لابي عبد الله عليه السلام، فقال مبادرا للجواب: هو له هو له، فقلت له: إنه قد أداها فعض على أصبعه.

(22374) 3 - وعنه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن أبي حمزة، عن رجل قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: أشتري الطعام فيجيئني من يتظلم ويقول: ظلمني، فقال: اشتره. وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن ابن أبي عمير مثله (1). (22375) 4 - وبإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن النعمان، عن معاوية بن وهب قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: أشتري من العامل الشئ وأنا أعلم انه يظلم؟ فقال: اشتر منه. (22376) 5 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد وأحمد بن محمد جميعا، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن الرجل منا يشتري من السلطان من ابل الصدقة وغنم الصدقة وهو يعلم أنهم يأخذون منهم أكثر من الحق الذي يجب عليهم؟ قال: فقال: ما الابل إلا مثل الحنطة والشعير وغير ذلك لا بأس به حتى تعرف الحرام بعينه. _____ 3 - التهذيب 6: 337 / 937، (1) لم نعثر عليه في التهذيب المطبوع. 4 - التهذيب 6: 337 / 938. 5 - الكافي 5: 228 / 2. (*)
